

## من توقف الدم عنها وهي نفاس فهل تصوم وتصلی ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة الى لها اكتر من ثمانية عشر يوم في النفاس. وقد نظفت تماما. فهل تصوم وتصلی ويجوز لزوجها جماعها؟ الحمد لله وبعد - 00:00:00

الجواب المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما واحكام النفاس معلقة بوجود الدم الذي يصلح ان يكون نفاسا. فمتى ما كان هذا الدم موجودا فالاحكام موجودة - 00:00:20

ومتى ما رأت المرأة الطهر والجفوف الكامل فان الاحكام بهذا تنتقطع. فإذا وجدت الاحكام فإذا وجدت العلة الاحكام وإذا انتفت العلة انتفت الاحكام. وبناء على ذلك فإذا رأت المرأة الطهر قبل الأربعين وكان هو - 00:00:39

الطهر الكامل فلا صفرة ولا كدرة فانها تعتبر في حكم الطاهرات ويرتفع عنها احكام النفاس فيجب عليها ان تصلي ويجب عليها ان تبدأ في الصوم ولا يحرم على زوجها وطؤها. والله اعلم - 00:00:59